[132] واضحة. حول مجهولي التاريخ واما المقام الثاني: وهو ما إذا لو حظ الشئ بالاضافة الى حادث زماني آخر وشك في تقدم ذاك عليه وتاخره عنه، كما إذا علم بموت متوارثين وشك في المتقدم والمتاخر منهما، فالكلام فيه يقع في موضعين 1 - ما إذا كانا مجهولي التاريخ 2 - ما إذا كان احدهما معلوم التاريخ والآخر مجهول التاريخ. اما الاول: فتارة يكون موضوع الحكم وجود الشئ عند وجود الآخر على نحو مفاد كان التامة، - وبعبارة اخرى - يكون الموضوع امرا وجوديا خاصا بخصوصية التقدم، أو التاخر، أو التقارن، ويكون هذا الخاص بوجوده المحمولي موضوعا للاثر. واخرى يكون الاثر مترتبا على وجود شئ عند وجود شئ آخر بمفاد كان الناقصة، أي الخاص بوجوده الرابط وان شئت فقل كون الشئ متقدما مثلا ومتصفا بالتقدم. وثالثة: يكون الاثر مترتبا على عدم شئ عند وجود شئ آخر بمفاد ليس التامة بان يكون موضوع الاثر العدم المحمولي. ورابعة: يكون الاثر مترتبا على ثبوت شئ متصف بالعدم عند وجود الآخر بمفاد ليس الناقة بان يكون موضوع الاثر العدم النعتى. وتنقيح القول في جريان الاستصحاب في هذه الصور وعدمه يستدعى تقديم مقدمتين. الاولى: ان الموضوع أو المتعلق، ان كان مركبا من امور متعددة، فتارة يكون مركبا من جوهرين، أو عرضين، أو جوهر وعرض ثابت ولو في غير ذلك الجوهر، واخرى يكون مركبا من العرض ومحله، وثالثة يكون مركبا من المعروض وعدم العرض. ففى القسم الاول: يكون الدخيل هو ذوات الاجزاء، أي كل واحد من تلك _____